سِلْسِلَةُ يَنَابِيعِ الْآبَارِ فِي تَخْرِيجِ الْآثَارِ 119

# جُزْءٌ فِيهِ:

# ضَعْفُ آثَارِ التَّابِعِينَ:

## «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ».


تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

# جُزْءٌ فِيهِ؛

# ضَعْفُ آثَارِ التَّابِعِينَ:

## «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ».

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٨ هـ ٢٠٢٦

مكتبة
أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

# جُزْءٌ فِيهِ؛

# ضَعْفُ آثَارِ التَّابِعِينَ:

# «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ».

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنْ فَإِنَّكَ نِعْمَ الْمُعِينُ

## الْمُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا. مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

**أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ التَّنْقِيَةَ لِلْآثَارِ الضَّعِيفَةِ الَّتِي وَرَدَتْ عَنِ الصَّحَابَةِ ﷺ فِي «الْأَحْكَامِ»، وَنَخْلَهَا مِنْ كُتُبِ السُّنَنِ، بِذِكْرِ عِلَلِهَا فِي أَسَانِيدِهَا وَمُتُونِهَا؛ مِنْ أَجَلِّ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ الَّتِي يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَتَعْوِيضَهَا بِالْآثَارِ الصَّحِيحَةِ، وَذَلِكَ لِحِفْظِ الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ، وَصَوْنِهَا عَلَىٰ أَنْ لَا يُدْخَلَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا مِنَ الْأَحْكَامِ الدَّخِيلَةِ فِي الدِّينِ.

* وَهَذَا يُسَمَّىٰ بِـ«عِلَلِ الْحَدِيثِ»؛ وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ عِنْدَ أَئِمَّةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ.

**قَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ** رحمه الله **«مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ»** (ص١٤٠): (ذِكْرُ النَّوْعِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ عُلُومِ الْحَدِيثِ؛ هَذَا النَّوْعُ مِنْهُ مَعْرِفَةُ عِلَلِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ عِلْمٌ بِرَأْسِهِ غَيْرَ الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ، وَالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ... فَإِنَّ مَعْرِفَةَ عِلَلِ الْحَدِيثِ مِنْ أَجْلِ هَذِهِ الْعُلُومِ). اهـ

**وَقَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رحمه الله فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي» (ج٢ ص٢٩٤)**: (مَعْرِفَةُ الْعِلَلِ أَجَلُّ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ). اهـ

**وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الصَّلَاحِ رحمه الله فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص٨١)**: (اعْلَمْ أَنَّ مَعْرِفَةَ عِلَلِ الْحَدِيثِ مِنْ أَجَلِّ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأَدَقِّهَا وَأَشْرَفِهَا، وَإِنَّمَا يَضْطَلِعُ بِذَلِكَ أَهْلُ الْحِفْظِ وَالْخِبْرَةِ، وَالْفَهْمِ الثَّاقِبِ). اهـ

**وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٣ ص٣٥٢)؛ عَنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّهُمْ**: (يُضَعِّفُونَ مِنْ حَدِيثِ الثِّقَةِ الصَّدُوقِ الضَّابِطِ أَشْيَاءَ تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ غَلِطَ فِيهَا بِأُمُورٍ يَسْتَدِلُّونَ بِهَا، وَيُسَمُّونَ هَذَا «عِلْمَ عِلَلِ الْحَدِيثِ» وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ عُلُومِهِمْ؛ بِحَيْثُ يَكُونُ الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ ثِقَةٌ ضَابِطٌ، وَغَلِطَ فِيهِ). اهـ

**وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَلَائِيُّ رحمه الله**: (وَهَذَا الْفَنُّ أَغْمَضُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ وَأَدَقُّهَا مَسْلَكًا، وَلَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ مَنَحَهُ اللهُ فَهْمًا غَائِصًا، وَاطِّلَاعًا حَاوِيًا، وَإِدْرَاكًا لِمَرَاتِبِ الرُّوَاةِ، وَمَعْرِفَةً ثَاقِبَةً. وَلِهَذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا أَفْرَادُ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ، وَحُذَّاقِهِمْ؛ كَابْنِ الْمَدِينِيِّ، وَالْبُخَارِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَأَبِي حَاتِمٍ، وَأَمْثَالِهِمْ).[1] اهـ

---

(١) انْظُرْ: «النُّكَتَ عَلَىٰ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٧٧٧).

**قُلْتُ**: وَلِذَلِكَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ الْحَقِّ أَنْ يَطْلُبَ الْعِلْمَ، وَيَسْلُكَ سَبِيلَهُ، وَيَعْمَلَ بِحَقِّهِ لِكَيْ يَضْبُطَ أُصُولَ الْكِتَابِ الْكَرِيمِ، وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ[1]؛فَيَعْمَلُ جَادًّا فِي الْبَحْثِ[2] عَمَّا يُسْتَنْبَطُ مِنْهُمَا مِنْ مَعَانٍ وَأَحْكَامٍ فِقْهِيَّةٍ لِكَيْ يَتَعَبَّدَ اللهَ تَعَالَىٰ بِمَا شَرَعَهُ فِي دِينِهِ، وَفِيمَا ثَبَتَ وَصَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ كَائِنًا مَنْ كَانَ أَنْ يَتَعَبَّدَ اللهَ إِلَّا بِمَا شَرَعَهُ فِي دِينِهِ.

**قُلْتُ**: وَلِذَلِكَ يَحْرُمُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَعَبَّدَ اللهَ بِالْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ.

**قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ**: فِي «قَاعِدَةٍ جَلِيلَةٍ» (ص١٦٢): (لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْتَمَدَ فِي الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ الَّتِي لَيْسَتْ صَحِيحَةً، وَلَا حَسَنَةً). اهـ

**وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ**: فِي «إِرْشَادِ الْفُحُولِ» (ص٤٨): (الضَّعِيفُ الَّذِي يَبْلُغُ ضَعْفُهُ إِلَىٰ حَدٍّ لَا يَحْصُلُ مَعَهُ الظَّنُّ لَا يَثْبُتُ بِهِ الْحُكْمُ، وَلَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِهِ فِي

---

(١) وَمِنْ هُنَا يَظْهَرُ لِلْمُسْلِمِ الْحَقِّ مَدَىٰ الْفَرْقِ الشَّاسِعِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبَيْنَ أَهْلِ الْجَهْلِ؛ لِأَنَّهُمْ أَبْعَدُ مَا يَكُونُونَ عَنْ تَفَقُّهِ هَذَا الْعِلْمِ الثَّاقِبِ، وَعَنْ مَعْرِفَةِ أُصُولِهِ. اللَّهُمَّ غُفْرًا.

انْظُرْ: «الْجَامِعَ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي» (ج٢ ص٢٥٧).

(٢) وَلَا يَنْظُرُ إِلَىٰ شُهْرَةِ الْأَحَادِيثِ وَالْأَحْكَامِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ بِدُونِ نَظَرٍ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ هَلْ هِيَ صَحِيحَةٌ، أَوْ غَيْرُ صَحِيحَةٍ، وَإِنْ صَدَرَتْ مِنَ الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَىٰ، لِأَنَّهُمْ بَشَرٌ، وَمِنْ طَبِيعَةِ الْبَشَرِ يُخْطِئُونَ وَيُصِيبُونَ، فَافْهَمْ هَذَا تَرْشُدْ.

**قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ** فِي «نَيْلِ الْأَوْطَارِ» (ج١ ص١٥): (مَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ ـ يَعْنِي: عَنِ الْحَدِيثِ بِصِحَّتِهِ أَوْ حُسْنِهِ جَازَ الْعَمَلُ بِهِ، وَمَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِضَعْفِهِ لَمْ يُجِزِ الْعَمَلَ بِهِ، وَمَا أَطْلَقُوهُ وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا عَلَيْهِ، وَلَا تَكَلَّمَ عَلَيْهِ غَيْرُهُمْ؛ لَمْ يُجِزِ الْعَمَلَ بِهِ إِلَّا بَعْدَ الْبَحْثِ عَنْ حَالِهِ، إِنْ كَانَ الْبَاحِثُ أَهْلًا لِذَلِك). اهـ

إِثْبَاتِ شَرْعٍ عَامٍّ، وَإِنَّمَا يَثْبُتُ الْحُكْمُ بِالصَّحِيحِ، وَالْحَسَنِ لِذَاتِهِ، أَوْ لِغَيْرِهِ، لِحُصُولِ الظَّنِّ بِصِدْقِ ذَلِكَ، وَثُبُوتِهِ عَنِ الشَّارِعِ). اهـ

**قُلْتُ**: وَالتَّعَبُّدُ لِلَّهِ بِغَيْرِ مَا شَرَعَهُ مِنْ أَخْطَرِ الْأُمُورِ عَلَىٰ الْعَبْدِ؛ لِمَا يَجْعَلُهُ يُحَادُّ اللهَ تَعَالَىٰ، وَرَسُولَهُ.(١)

**قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللهُ: فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٧ ص٣٦٧)**: (الْحَقُّ مَا قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ، وَلَيْسَ الْحَقُّ فِيمَا عَمِلَهُ النَّاسُ). اهـ

**وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» (ج٦ ص٣٠٢)**: (وَصَاحِبُ الْهَوَىٰ يَقْبَلُ مَا وَافَقَ هَوَاهُ بِلَا حُجَّةٍ تُوجِبُ صِدْقَهُ، وَيَرُدُّ مَا خَالَفَ هَوَاهُ بِلَا حُجَّةٍ تُوجِبُ رَدَّهُ). اهـ

**وَقَالَ الْحَافِظُ الْمِزِّيُّ رَحِمَهُ اللهُ: فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٢ ص٣٢٦)**: (لَوْ سَكَتَ مَنْ لَا يَدْرِي لَاسْتَرَاحَ وَأَرَاحَ، وَقَلَّ الْخَطَأُ، وَكَثُرَ الصَّوَابُ). اهـ

---

(١) وَهَؤُلَاءِ الْمُقَلِّدَةُ الْمُتَعَصِّبَةُ أَكْثَرُهُمْ مُقَلِّدُونَ لَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْحَدِيثِ إِلَّا عَلَىٰ أَقَلِّهِ، وَلَا يَكَادُونَ يُمَيِّزُونَ بَيْنَ صَحِيحِهِ مِنْ سَقِيمِهِ، وَلَا يَعْرِفُونَ جَيِّدَهُ مِنْ رَدِيئِهِ، وَلَا يَعْبَئُونَ بِمَا يَبْلُغُهُمْ مِنْهُ أَنْ يَحْتَجُّوا بِهِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

**قُلْتُ**: وَعَلَىٰ هَذَا عَادَةُ أَهْلِ التَّقْلِيدِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، لَيْسَ لَهُمْ إِلَّا آرَاءُ الرِّجَالِ أَصَابُوا أَمْ أَخْطَئُوا، إِلَّا أَنَّ عُذْرَ الْعَالِمِ لَيْسَ عُذْرًا لِغَيْرِهِ إِنْ تَبَيَّنَ، أَوْ بُيِّنَ لَهُ الْحَقُّ، وَقَدْ وَرَدَتْ أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ تُؤَكِّدُ هَذَا الشَّيْءَ، وَتُبَيِّنُ مَوْقِفَهُمْ مِنْ تَقْلِيدِهِمْ، وَأَنَّهُمْ تَبَرَّءُوا مِنْ ذَلِكَ جُمْلَةً، وَهَذَا مِنْ كَمَالِ عِلْمِهِمْ، وَتَقْوَاهُمْ حَيْثُ أَشَارُوا بِذَلِكَ إِلَىٰ أَنَّهُمْ لَمْ يُحِيطُوا بِالسُّنَّةِ كُلِّهَا.

انْظُرْ: «هِدَايَةُ السُّلْطَانِ» لِلْمُعْصُومِيِّ (ص١٩)، وَكِتَابِي «الْجَوْهَرُ الْفَرِيدُ فِي نَهْيِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ عَنِ التَّقْلِيدِ»، وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

**وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانِ الْفَوْزَانُ** -حَفِظَهُ اللهُ-: (هَدَفُنَا هُوَ اتِّبَاعُ الْحَقِّ لَا الِانْتِصَارُ لِلْآرَاءِ). اهـ

**وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ** رَحِمَهُ اللهُ: فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٠ ص٤٤٩): (وَمَنْ تَكَلَّمَ فِي الدِّينِ بِلَا عِلْمٍ كَانَ كَاذِبًا، وَإِنْ كَانَ لَا يَتَعَمَّدُ الْكَذِبَ). اهـ

**وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانِ الْفَوْزَانُ** -حَفِظَهُ اللهُ-: (الَّذِي يُرِيدُ الْحَقَّ، يَفْرَحُ بِالنَّصِيحَةِ، وَيَفْرَحُ بِالتَّنْبِيهِ عَلَىٰ الْخَطَأِ).[1] اهـ

**وَقَالَ الْعَلَّامَةُ اللَّكْنَوِيُّ الْهِنْدِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ: فِي «الْأَجْوِبَةِ الْفَاضِلَةِ» (ص١٤٠): (لَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ فِي الْأَحْكَامِ بِكُلِّ مَا فِي الْكُتُبِ الْمَذْكُورَةِ وَأَمْثَالِهَا مِنْ غَيْرِ تَعَمُّقٍ يُرْشِدُ إِلَىٰ التَّمْيِيزِ لِمَا مَرَّ أَنَّهَا مُشْتَمِلَةٌ عَلَىٰ الصِّحَاحِ، وَالْحِسَانِ، وَالضِّعَافِ، فَلَا بُدَّ مِنَ التَّمْيِيزِ بَيْنَ الصَّحِيحِ لِذَاتِهِ، أَوْ لِغَيْرِهِ، أَوِ الْحَسَنِ لِذَاتِهِ، أَوْ لِغَيْرِهِ، فَيُحْتَجُّ بِهِ، وَبَيْنَ الضَّعِيفِ بِأَقْسَامِهِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، فَيَأْخُذُ الْحَسَنَ مِنْ مَظَانِّهِ، وَالصَّحِيحَ مِنْ مَظَانِّهِ، وَيَرْجِعُ إِلَىٰ تَصْرِيحَاتِ النُّقَّادِ الَّذِينَ عَلَيْهِمُ الِاعْتِمَادُ، وَيَنْتَقِدُ بِنَفْسِهِ إِنْ كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ تَوَقَّفَ فِيمَا هُنَالِكَ).[2] اهـ

**قُلْتُ**: فَلَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ فِي الدِّينِ بِجَمِيعِ مَا فِي الْكُتُبِ مِنْ أَحَادِيثَ مِنْ غَيْرِ وَقْفَةٍ، وَنَظَرٍ.

---

(١)) انْظُرْ: «شَرْحُ الْعُبُودِيَّةِ» لَهُ (ص٢٥٢).

(٢) أَيْ: ذَلِكَ الْعَالِمُ الْمُمَيِّزُ بَيْنَ الصَّحِيحِ، وَالضَّعِيفِ.

وَقَالَ الشَّيْخُ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَاقِي» (ج١ ص١٠٧): (مَنْ أَرَادَ الِاحْتِجَاجَ بِحَدِيثٍ مِنَ السُّنَنِ، أَوْ مِنَ الْمَسَانِيدِ إِنْ كَانَ مُتَأَهِّلًا لِمَعْرِفَةِ مَا يُحْتَجُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ، فَلَا يَحْتَجُّ بِهِ حَتَّىٰ يَنْظُرَ فِي اتِّصَالِ إِسْنَادِهِ وَأَحْوَالِ رُوَاتِهِ، وَإِلَّا فَإِنْ وَجَدَ أَحَدًا مِنَ الْأَئِمَّةِ صَحَّحَهُ، أَوْ حَسَّنَهُ، فَلَهُ تَقْلِيدُهُ، وَإِلَّا فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ). اهـ

هَذَا وَأَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ: أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْكِتَابِ جَمِيعَ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنِّي هَذَا الْجُهْدَ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِي، يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ، وَأَنْ يَتَوَلَّانَا بِعَوْنِهِ وَرِعَايَتِهِ، إِنَّهُ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ، وَنِعْمَ النَّصِيرُ، وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ عَبْدِهِ، وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ، وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

فَوْزِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُمَيْدِيُّ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

# ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ الْآثَارِ الْوَارِدَةِ عَنِ التَّابِعِينَ فِي: أَنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ مِنَ الْجَنَّةِ

**١) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّهُ قَالَ: (الرُّكْنُ، وَالْمَقَامُ: حَجَرَانِ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ).**

**أَثَرٌ مُنْكَرٌ**

**وَهَذَا:** مُرْسَلٌ عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، لِأَنَّهُ مِنْ أُمُورِ عِلْمِ الْغَيْبِ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَنَدِيِّ فِي «فَضَائِلِ مَكَّةَ» (ق/ ٢١٢/ ط-الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَىٰ لِلْمَخْطُوطَاتِ، ط: الثَّانِيَةُ، الْمَجْمُوعَةُ: «١٥»، إِعْدَادُ: أَهْلِ الْأَثَرِ؛ بِمَمْلَكَةِ الْبَحْرَيْنِ) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عُزَيْرٍ الْأَيْلِيِّ، حَدَّثَنَا سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ بِهِ.

**قُلْتُ:** وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عُزَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَيْلِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ[1]، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَرِوَايَتُهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ تَدُلُّ عَلَىٰ ضَعْفِهِ.

*** ثُمَّ إِنَّهُ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ ابْنِ عَمِّهِ:** سَلَامَةَ بْنِ رَوْحٍ.

**قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ج٣ ص١٦٥١):** (مُحَمَّدُ بْنُ عُزَيْرٍ، فِيهِ ضَعْفٌ، وَقَدْ تَكَلَّمُوا فِي صِحَّةِ سَمَاعِهِ، مِنَ ابْنِ عَمِّهِ: سَلَامَةَ).

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٢ ص١١٥)، وَ«الْمُعْجَمَ الْمُشْتَمِلَ عَلَىٰ ذِكْرِ أَسْمَاءِ شُيُوخِ الْأَئِمَّةِ النُّبَلِ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ص٢٦١).

* **وَفِيهِ: سَلَامَةُ بْنُ رَوْحِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عُقَيْلٍ الْأَيْلِيُّ**، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَهُ أَوْهَامٌ، وَهَذِهِ مِنْهَا.

* **ثُمَّ إِنَّهُ**: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ الْأَيْلِيِّ.

**قَالَ عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ**: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، مَحَلُّهُ عِنْدِي مَحِلُّ الْغَفْلَةِ»، **وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ**: «ضَعِيفٌ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ ابْنُ قَانِعٍ**: «ضَعِيفٌ».(١)

**قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ج١ ص٧١٩)**: (سَلَامَةُ بْنُ رَوْحِ بْنِ خَالِدٍ الْأَيْلِيُّ: صَدُوقٌ، لَهُ أَوْهَامٌ، وَقِيلَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَمِّهِ، وَإِنَّمَا يُحَدِّثُ مِنْ كُتُبِهِ).

**وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «هَدْيِ السَّارِي» (ص٤٥٧)**: (ضَعَّفَهُ: أَبُو زُرْعَةَ).

**وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج١٣ ص٢٠٢)**: (لَهُ أَحَادِيثُ مَنَاكِيرُ).

**قُلْتُ**: وَرِوَايَتُهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ، تَدُلُّ عَلَىٰ ضَعْفِهِ.

* **وَهَذَا الْحَدِيثُ**، لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، فَانْتَبِهْ.

* **وَهَذَا الْأَثَرُ: مَرَّةً، يُقَالُ فِي لَفْظِهِ**: «الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ: حَجَرَانِ، مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ».

**وَمَرَّةً، يُقَالُ فِيهِ**: «الرُّكْنُ حَجَرٌ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ».

* وَهَذَا الِاضْطِرَابُ، يُوْجِبُ ضَعْفَهُ.

وَأَوْرَدَهُ الْإِمَامُ ابْنُ الْمُلَقِّنِ فِي «التَّوْضِيحِ لِشَرْحِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» (ج١١ ص٣٥٥)، وَالْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج١ ص٦٢٥).

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٥ ص٥٦٣)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج١ ص٧١٨)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٤ ص٣٠١)، وَ«إِكْمَالَ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِمُغْلَطَايْ (ج٦ ص١٨٣).

**٢) وَعَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: (نَزَلَ الْحَجَرُ مِنَ الْجَنَّةِ، أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ، وَلَوْلَا مَا مَسَّهُ مِنْ خَطَايَا: بَنِي آدَمَ، مَا مَسَّهُ أَعْمَىٰ، وَلَا أَبْرَصُ، وَلَا مَجْذُومٌ؛ إِلَّا بَرَأَ).**

**أَثَرٌ مُنْكَرٌ**

**وَهَذَا:** مُرْسَلٌ.

**وَلَفْظُهُ:** مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ، وَهُوَ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، الَّذِي لَا يَثْبُتُ إِلَّا بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِوَحْيٍ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ.

أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج١ ص٩٤) مِنْ طَرِيقِ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُعْفِيِّ بِهِ.

**قُلْتُ:** وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ، فِيهِ مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَارِثِ الْفَزَارِيُّ، يَرْوِي عَمَّنْ دَبَّ وَدَرَجَ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ عَنِ الشُّيُوخِ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، بَيْنَهُمَا: مَجْهُولٌ.(١)

**قَالَ عَنْهُ ابْنُ مَعِينٍ:** «مَا رَأَيْتُ أَحْيَلَ لِلتَّدْلِيسِ مِنْهُ»، **وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ:** «كَانَ يُدَلِّسْ أَسْمَاءَ الشُّيُوخِ».(٢)

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٢ ص٦٧٠)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج٣ ص١٧٦١)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢٢ ص٥٤٢)، وَ(ج٢٧ ص٤٠٤)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٨ ص٣٧٣)، وَ«تَارِيخَ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج١٥ ص١٩٤)، وَ«مَعْرِفَةَ الثِّقَاتِ» لِلْعِجْلِيِّ (ج٢ ص٢٧٠)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٤ ص٣١٦).

(٢) انْظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١١٠)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص٧٤٢)، وَ«التَّبْيِينَ لِأَسْمَاءِ الْمُدَلِّسِينَ» لِابْنِ الْعَجَمِيِّ (ص٥٤).

* **وَلَمْ يُذْكَرْ أَنَّهُ رَوَىٰ عَنِ**: الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عِنْدَ أَصْحَابِ الْكُتُبِ الْمُعْتَبَرَةِ.

* **ثُمَّ رِوَايَتُهُ**: لِهَذَا الْحَدِيثِ، تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ يَلْتَقِطُ الْأَلْفَاظَ الْمُنْكَرَةَ عَنِ الْمَجْهُولِينَ.

* **ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ، يُعْرَفُ بِحَدِيثِ**: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، وَقَدْ سَبَقَ تَخْرِيجُهُ.

* **لَيْسَ هُوَ مِنْ حَدِيثِ**: خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُعْفِيِّ.

* وَالْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيِّبِ الْكَاهِلِيُّ، لَهُ مَنَاكِيرُ، وَأَوْهَامٌ[1]، وَهَذِهِ مِنْهَا.

* وَرِوَايَتُهُ: لِهَذَا الْحَدِيثِ تَدُلُّ عَلَىٰ وَهْمِهِ فِيهِ.

**قَالَ الْحَافِظُ الْحَكِيمُ**: «لَهُ أَوْهَامٌ فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ»، **وَقَالَ الْأَزْدِيُّ**: «فِي بَعْضِ حَدِيثِهِ: نَظَرٌ»، **وَقَالَ الذَّهَبِيُّ**: «قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: كَانَ يَهِمُ كَثِيرًا».[2]

* وَهَذَا ظَاهِرٌ.

* **فَالْعُهْدَةُ أَيْضًا فِي هَذَا الْأَثَرِ**: عَلَىٰ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، لِأَنَّهُ يَهِمُ، وَيُخَالِفُ.

**٣) وَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: (الرُّكْنُ الْأَسْوَدُ، لَا يَفْنَىٰ مِنَ الْجَنَّةِ، يَعْنِي: لَوْلَا أَنَّهُ مِنَ الْجَنَّةِ قَدْ فَنِيَ).**

**أَثَرٌ مُنْكَرٌ**

**وَهَذَا**: مُرْسَلٌ.

---

(١) انْظُرْ: «الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٤٤١)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لَهُ (ج٣ ص١٠٥)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص١٤١٥)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج١٠ ص٤٢٠).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٠ ص٤٢٠)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٣ ص١١٥)، وَ«سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لَهُ (ج٦ ص٣٣٩).

**وَلَفْظُهُ**: مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ.(١)

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٥ ص٢٥٥) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، يَقُولُ: فَذَكَرَهُ.

**قُلْتُ**: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ حُمَيْدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَعْرَجُ، وَهُوَ يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ أَحْيَانًا.(٢)

**قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج١ ص٣٩٨)**: (حُمَيْدٌ الْأَعْرَجُ، **لَيْسَ هُوَ بِقَوِيٍّ فِي الْحَدِيثِ**).

**وَلِذَلِكَ**: ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج١ ص٢٦٥).

* **وَفِي رِوَايَتِهِ**: لِهَذَا الْأَثَرِ، تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ يَهِمُ، وَيُخْطِئُ.

* **وَفِيهِ أَيْضًا**: عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ الصَّنْعَانِيُّ، يُخْطِئُ، وَيُخَالِفُ أَحْيَانًا.

**قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٨ ص٤١٢)**: (كَانَ مِمَّنْ يُخْطِئُ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ).

**وَقَالَ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج٦ ص١٣٠)**: (مَا حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ، فَهُوَ أَصَحُّ).

**وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص٧٥)**: (ثِقَةٌ: يُخْطِئُ، عَلَىٰ مَعْمَرٍ فِي أَحَادِيثَ، لَمْ تَكُنْ فِي الْكِتَابِ).

---

(١) وَهُوَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي هِيَ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، الَّتِي لَا تَثْبُتُ بِالْآثَارِ الْمُرْسَلَةِ، فَلَا بُدَّ أَنْ تَثْبُتَ بِالْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ.

(٢) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص٥٩٩).

* وَهَذَا مِنْهَا.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

## ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ، أَثَرِ: مُجَاهِدٍ: «هَبَطَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِالرُّكْنِ -وَهُوَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ- مِنَ الْجَنَّةِ، يَاقُوتَةٌ بَيْضَاءُ».

عَنْ مُجَاهِدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: (هَبَطَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِالرُّكْنِ مِنَ الْجَنَّةِ، يَاقُوتَةٌ بَيْضَاءُ، يَمْسَحُ بِهَا دُمُوعَهُ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ، وَهُوَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ، الَّتِي لَا يُحْتَجُّ بِهَا فِي شَرْعِنَا وَهَذَا: مُرْسَلٌ.

لَا يُحْتَجُّ بِهِ، لِأَنَّهُ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، الَّذِي لَا يَثْبُتُ إِلَّا بِوَحْيٍ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ.

أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج١ ص٩٠).

**قُلْتُ**: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ بِمَرَّةٍ، فِيهِ حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ الْهَاشِمِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ بِمَرَّةٍ.

**قَالَ عَنْهُ النَّسَائِيُّ**: «مَتْرُوكٌ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ**: «مَتْرُوكٌ».[1]

**قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْكَاشِفِ» (ج١ ص٢٣١)**: «ضَعَّفُوهُ».

**وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج١ ص٥٢٩)**: «ضَعِيفٌ».

---

(١) انْظُرْ: «دِيْوَانَ الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ص٨٨)، وَ«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لَهُ (ج٢ ص٤٨٥)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٣٦٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج٣ ص٢٩٨)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٣ ص٥٧)، وَ«الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج٧ ص٤٧٢).

**وَفِي رِوَايَةِ: الْأَثْرَمِ، قَالَ أَحْمَدُ:** «لَهُ أَشْيَاءُ، مُنْكَرَةٌ».(١)

*** وَهَذِهِ مِنْهَا.**

**وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج١ ص٢٩٥):** (الْحُسَيْنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْهَاشِمِيُّ: يُقَلِّبُ الْأَسَانِيدَ، وَيَرْفَعُ الْمَرَاسِيلَ).

*** وَفِيهِ أَيْضًا:** أَبُو يَحْيَىٰ الْقَتَّاتُ، اسْمُهُ: زَاذَانُ، وَقِيلَ: دِينَارٌ، وَقِيلَ: مُسْلِمٌ وَقِيلَ: يَزِيدُ، وَقِيلَ: زَبَّانُ، وَقِيلَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ دِينَارٍ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَهُ أَحَادِيثُ مَنَاكِيرُ جِدًّا، وَهَذِهِ مِنْهَا.(٢)

*** وَكَذَلِكَ فِيهِ: سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ الْقَدَّاحُ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.**

**قَالَ عَنْهُ ابْنُ حِبَّانَ:** «يَهِمُ فِي الْأَخْبَارِ»، **وَقَالَ السَّاجِيُّ:** «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ:** «لَمْ يَكُنْ بِالْقَوِيِّ»، **وَقَالَ ابْنُ الْقَيْسَرَانِيِّ:** «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ:** «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، **وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ:** «فِي حَدِيثِهِ: وَهْمٌ».(٣)

❁ ❁ ❁

(١) أَخْرَجَهَا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٣ ص٥٧).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٥ ص٧١٦).

(٣) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٥ ص٢٤)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج١ ص٤٠٢)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج٢ ص٤٥٨)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (ص١٤٨)، وَ«تَذْكِرَةَ الْحُفَّاظِ» لِابْنِ الْقَيْسَرَانِيِّ (ص٣٤٦)، وَ«إِكْمَالَ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِمُغْلَطَايِ (ج٥ ص٢٩٩).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

## ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ، أَثَرِ: إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّدِّيِّ الْكَبِيرِ: «هَبَطَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِالْهِنْدِ، وَأُنْزِلَ مَعَهُ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ».

**عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّدِّيِّ الْكَبِيرِ** رحمه الله، **قَالَ: (هَبَطَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِالْهِنْدِ، وَأُنْزِلَ مَعَهُ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ...).**

**أَثَرٌ مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ، وَهُوَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ، الَّتِي لَا يُحْتَجُّ بِهَا فِي شَرْعِنَا**

**وَهَذَا:** مُرْسَلٌ.

**لَا يُحْتَجُّ بِهِ.**

أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج١ ص٩٠).

**قُلْتُ:** وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ بِمَرَّةٍ، فِيهِ عَمْرُو بْنُ حَمَّادِ بْنِ طَلْحَةَ الْقَنَّادُ، كَانَ مِنَ الرَّافِضَةِ، وَأَحَادِيثُهُ الَّتِي يَرْوِيهَا: مَنَاكِيرُ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.

**قَالَ السَّاجِيُّ؛ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَمَّادٍ:** «يُتَّهَمُ فِي عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَعِنْدَهُ مَنَاكِيرُ»، **وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ:** «لَا يُحْتَجُّ بِهِ».[1]

**وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّؤَالَاتِ» (ج١ ص١٥٤)؛ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَمَّادٍ هَذَا:** (كَانَ مِنَ الرَّافِضَةِ، ذَكَرَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ: بِشَيْءٍ، فَطَلَبَهُ السُّلْطَانُ: فَهَرَبَ). اهـ.

---

(١) انْظُرْ: «الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٤٨٣)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لَهُ (ج٤ ص١٧٥)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٠ ص٥٠).

* **وَفِيهِ أَيْضًا**: أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ الْهَمْدَانِيُّ، وَهُوَ كَثِيرُ الْخَطَأِ، وَيُغْرِبُ فِي الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

**قَالَ الْعُقَيلِيُّ**: **عَنْ أَسْبَاطِ بنِ نَصْرٍ**: «رُبَّمَا يَهِمُ فِي الشَّيْءِ»، **وَقَالَ ابنُ سَعْدٍ**: «فِيهِ بَعْضُ الضَّعْفِ»، **وَقَالَ ابنُ مَعِينٍ**: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، **وَقَالَ ابنُ حِبَّانَ**: «كَانَ يُخَالِفُ الثِّقَاتِ»، **وَقَالَ ابنُ حَجَرٍ**: «كَثِيرُ الْخَطَأِ يُغْرِبُ»، **وَضَعَّفَهُ أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ**.[1]

❁ ❁ ❁

(١) انْظُرْ: «مِيْزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص١٧٥)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢ ص٣٥٧)، وَ«الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج٦ ص٣٧٦)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٢١١)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص١٢٤).

# فِهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ


| الرَّقْمُ | المَوْضُوعُ | الصَّفْحَةُ |
|---|---|---|
| ١) | الْمُقَدِّمَةُ..... | ٥ |
| ٢) | ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ الْآثَارِ الْوَارِدَةِ عَنِ التَّابِعِينَ فِي: أَنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ مِنَ الْجَنَّةِ..... | ١١ |
| ٣) | ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ، أَثَرِ: مُجَاهِدٍ: «هَبَطَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِالرُّكْنِ -وَهُوَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ- مِنَ الْجَنَّةِ، يَاقُوتَةٌ بَيْضَاءُ»..... | ١٧ |
| ٤) | ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ، أَثَرِ: إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّدِّيِّ الْكَبِيرِ: «هَبَطَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِالْهِنْدِ، وَأُنْزِلَ مَعَهُ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ»..... | ١٩ |

حدثنا و أخبرنا
القرآن الكريم
السنة الصحيحة
مكتبة أهل الحديث
البحرين